


وضع معايير العمل الجبري

نحو صك جديد أو صكوك جديدة لمنظمة
العمل الدولية من أجل مكافحة العمل الجبري

مؤتمر العمل الدولي لعام ٢٠١٤

مناقشة مفردة



لماذا المعايير الجديدة بشأن العمل الجبري؟

- تقديرات منظمة العمل الدولية بأنّ ٢١ مليون شخص هم ضحايا العمل الجبري في العالم التي استقطبت المزيد من الاهتمام بحجم المشكلة (2012 ILO Global Estimate of Forced Labour)
- الاعتراف المتزايد بالحاجة إلى اتباع مقاربات شاملة مع أخذ حجم سوق العمل بعين الاعتبار
- في دورته ٣١٧ في آذار/مارس عام ٢٠١٤ قرر مجلس إدارة منظمة العمل الدولية إدراج بند وضع المعايير بعنوان "استكمال اتفاقية العمل الجبري، (١٩٣٠) رقم ٢٩ لمعالجة ثغرات التنفيذ وتحسين الوقاية والحماية وتدابير التعويض، لتحقيق القضاء فعلياً على العمل الجبري" [الوثيقة: GB.317/INS/2(Rev.)]

إنّ المعايير الجديدة من شأنها:

- تعزيز الاتساق في العمل الدولي لمكافحة العمل القسري والرقّ والاتجار بالأشخاص
- الاستجابة على نحو أفضل لتحدي أشكال العمل القسري المعاصرة ومعظمها في الاقتصاد الخاص وغالبًا ما ترتبط بالهجرة
- توفير الإرشادات في الوقاية والحماية والتعويض وسبل الانتصاف الأخرى
- إعادة تأكيد التزام منظمة العمل الدولية السياسي بمكافحة العمل الجبري

معايير منظمة العمل الدولية القائمة

- ١٩٣٠: اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري (رقم ٢٩)
 - القضاء التام على جميع أشكال العمل الجبري
 - تطبيق العقوبات الجنائية على كل من يفرض العمل الجبري
 - ١٩٥٧: اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن إلغاء العمل الجبري (رقم ١٠٥)
 - التركيز على أشكال العمل الجبري التي تفرضها الدولة
- ◀ هما بين أكثر اتفاقيات منظمة العمل الدولية المصادق عليها
- ◀ تتناولان حقوق الإنسان الأساسية

ما هو العمل الجبري؟

تعرف الاتفاقية رقم ٢٩ العمل الجبري

بكل أعمال أو خدمات

تُغتصب تحت التهديد بعقوبة

ولم يتطوع الشخص بأدائها بمحض اختياره

- الاستثناءات الواردة في الاتفاقية رقم ٢٩
 - الخدمة العسكرية الإلزامية
 - الواجبات المدنية الطبيعية
 - الأعمال في السجون (في ظلّ ظروف معينة)
 - الأعمال في حالات الطوارئ (حرب، كارثة ...)
 - الخدمات الاجتماعية البسيطة (داخل المجتمع)

ارتباطه بالاتجار بالأشخاص

- مفهوم الاتجار بالأشخاص والعمل الجبري وثيقا الصلة
- الارتفاع الملحوظ في الاتجار بالأشخاص لأغراض العمل أو الاستغلال الجنسي خلال السنوات الأخيرة
- الكثير من الأشخاص الذين يتم الاتجار بهم مصيرهم العمل الجبري

الأحكام الانتقالية

أجازت الاتفاقية رقم ٢٩ اللجوء إلى العمل الجبري أو الإلزامي للأغراض العامة في
خلال الفترة الانتقالية التي انتهت صلاحيتها

و

الأحكام الانتقالية المنصوص عليها في المادتين ١(٢) و(٣) والمواد ٣ إلى ٢٤ من
الاتفاقية رقم ٢٩ لم تعد قابلة للتطبيق.

◀ يمكن إضفاء صفة رسمية على الاعتراف بعدم قابلية تطبيق الأحكام الانتقالية في
الاتفاقية رقم ٢٩ من خلال ديباجة بروتوكول أو توصية أو قرار صادر عن
المؤتمر

◀ تشكّل عملية وضع المعايير فرصة للقضاء على الأحكام الانتقالية في الاتفاقية رقم
٢٩ إذا اعتمد المؤتمر بروتوكولاً

عملية وضع المعايير

- حزيران/يونيو ٢٠١٢ مناقشة متكررة بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل في مؤتمر العمل الدولي: إطار العمل دعا منظمة العمل الدولية إلى إجراء تحليل مفصل وتحديد الثغرات للوقوف على ما إذا كانت ثمة حاجة لوضع المعايير.
- شباط/فبراير ٢٠١٣ إعترف اجتماع الخبراء الثلاثي بشأن العمل الجبري والاتجار بالبشر لغرض الاستغلال في العمل "بالقيمة المضافة في اعتماد تدابير تكميلية لمعالجة ثغرات التنفيذ الكبرى التي لا تزال موجودة بغية الاستئصال الفعال للعمل الجبري في جميع أشكاله".
- آذار/مارس ٢٠١٣ إختار مجلس إدارة منظمة العمل الدولية العمل الجبري وضع المعايير كبنود في جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي لعام ٢٠١٤ (مناقشة مفردة) "لتحسين الوقاية والحماية وتدابير التعويض، لتحقيق القضاء فعلياً على العمل الجبري".
- تموز/يوليو ٢٠١٣ أصدر المكتب تقرير القانون والممارسة والاستبيان ("التقرير الأبيض") وأرسله إلى الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية.
- آذار/مارس ٢٠١٤ صدرت تقارير تحتوي على ملخصات الردود ومشاريع الصكوك ("التقرير الأزرق")
- ٢٨ أيار/مايو - على أن يعقد مؤتمر العمل الدولي مناقشة مفردة بهدف اعتماد معايير جديدة (بروتوكول و/أو ١٢ حزيران/يونيو ٢٠١٤ توصية)

ملخص التقرير الأبيض

• حدّد التقرير ثغرات في التنفيذ فيما يتعلق:

- بالتدابير الوقائية التي تتجاوز التوعية
- بتدابير الحماية ومساعدة الضحايا الطويلة الأجل
- بتدابير تيسير وصول الضحايا إلى العدالة

• لخط التقرير الحاجة إلى:

- تعزيز اتساق السياسات والتعاون داخل البلدان وعبر الحدود
- تعزيز إنفاذ القانون، وخصوصاً من خلال التعاون بين السلطات وتحسين الإرشادات في قضايا العمل الجبري
- دعم إشراك الشركاء الاجتماعيين في تنسيق خطط العمل الوطنية وتصميمها وتنفيذها ورصدها

الردود على الاستبيان

نسبة استجابة مرتفعة:

■ ردود من حكومات ومنظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل من ١٠١ دولة عضو في منظمة العمل الدولية في جميع الأقاليم

■ ردود وتعليقات من الأمم المتحدة والمفوضية الأوروبية والعديد من المنظمات غير الحكومية

التقرير الأزرق

■ التقرير الرابع (٢ ألف)

- ملخص الردود على الاستبيان الوارد في التقرير الأبيض
- تعليق المكتب: يشرح كيف أخذت الردود بعين الاعتبار عند إعداد مشاريع الصكوك

■ التقرير الرابع (٢ باء)

- نصوص البروتوكول و/أو التوصية المقترحة بمثابة أساس للمناقشة المفردة في أيار/مايو وحزيران/يونيو عام ٢٠١٤

البروتوكول المقترح

المواد	الموضوع
الديباجة	يقرّ بالدور الحيوي الذي تؤدّيه الاتفاقية رقم ٢٩ والاتفاقية رقم ١٠٥، ويذكر بتعريف العمل الجبري والإلزامي ويشير إلى انتهاء الفترة الانتقالية في الاتفاقية رقم ٢٩
١	الالتزام عمومًا باتخاذ التدابير الفعّالة لتوفير الوقاية والحماية ووسائل الانتصاف الفعّالة بما في ذلك التعويض
٢	التدابير الوقائية
٣ و ٤	تدابير الحماية والوصول إلى وسائل الانتصاف الفعّالة بما في ذلك التعويض
٥	التعاون الدولي
٦	التطبيق

التوصية المقترحة

الموضوع	الفقرات
إنشاء أو تعزيز سياسات وخطط عمل وطنية وسلطات مختصة بالتشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال جمع معلومات وبيانات إحصائية	٢-١
تدابير الوقاية <ul style="list-style-type: none">• حملات التوعية• برامج التدريب على المهارات• برامج مكافحة التمييز• تعزيز الحرية النقابية والمفاوضة الجماعية• تدابير تضمن أن القوانين واللوائح الوطنية المتصلة بعلاقة الاستخدام تشمل جميع قطاعات الاقتصاد، وأن ظروف وشروط الاستخدام محددة في عقد استخدام مكتوب بلغة يفهمها العامل؛• ضمانات الضمان الاجتماعي الأساسية• تقديم التوجيه للمهاجرين قبل المغادرة• سياسات متسقة للعمالة ولهجرة اليد العاملة• التعاون مع البلدان الأخرى لضمان تنسيق الجهود بما يكفل الهجرة في ظروف مقبولة ويحول دون الاتجار بالأشخاص• بذل الجهود للحد من التجارة في السلع والخدمات التي أنتجت أو قُدمت عن طريق استخدام العمل الجبري، والحد من الطلب عليها	٣
تدابير الحماية <ul style="list-style-type: none">• منح الضحايا تدابير الحماية على أساس موافقتهم المستنيرة• اتخاذ تدابير لتشجيع تعاون الضحايا في الإجراءات القانونية• ينبغي ألا يُعتبر الضحايا مسؤولين عن الجنايات التي أرغموا على ارتكابها	٩-٤

التوصية المقترحة

الموضوع	الفقرات
<ul style="list-style-type: none">• اتخاذ التدابير للقضاء على التجاوزات والممارسات الاحتياطية التي تقوم بها خدمات التعيين والتوظيف• تدابير المساعدة الفورية والتعافي على الأمد الطويل وإعادة التأهيل وتشمل حماية سلامة الضحايا فضلاً عن سلامة أسرهم والشهود، وتوفير مرافق الإسكان الكافية والمناسبة، وتأمين الرعاية الصحية، والمساعدة المادية، وحماية الخصوصية والهوية• تدابير الحماية الموجهة إلى الأطفال وتشمل تعيين وصي عليهم أو ممثل آخر عنهم، وذلك قرينة أن الشخص قاصر• تدابير حماية المهاجرين وتشمل النص على تأمين فترة تفكيرٍ وتعافٍ، ومنح إجازات إقامة مؤقتة أو دائمة، والسماح بالدخول إلى سوق العمل عند الاقتضاء، وتسهيل الإعادة الآمنة والطوعية على وجه التفضيل إلى الوطن	
<p>التعويض والوصول إلى العدالة: الوصول الفعال إلى وسائل الانتصاف المناسبة بما في ذلك عن طريق:</p> <ul style="list-style-type: none">• السماح لممثلي الضحايا باتتباع سبل الانتصاف بالنيابة عنهم وبموافقتهم• ضمان حق الضحايا في الحصول على تعويضات وبدل عطل وضرر من الجناة• ضمان سبل الوصول إلى برامج التعويض القائمة أو إنشاء صناديق تعويض للضحايا• تقديم المعلومات الحقوق القانونية للضحايا والخدمات المتاحة إضافة إلى الإرشادات فيها• ضمان تمكّن جميع الضحايا من اتتباع سبل الانتصاف الإدارية والمدنية والجنائية	١٠
<p>الإنفاذ: تعزيز إنفاذ القوانين من خلال توفير</p> <ul style="list-style-type: none">• توفير التدريب والموارد الضرورية للسلطات المختصة وغيرها من الهيئات• الغرامات إضافة إلى العقوبات الجزائية كمصادرة الأرباح• ضمان إمكانية تحميل الأشخاص الاعتباريين المسؤولية• تعزيز جهود التعرف على الضحايا وإطلاق سراحهم	١١
<p>التعاون الدولي: التعاون بين الدول الأعضاء عن طريق حشد الموارد من أجل برامج العمل الوطنية، والمساعدة القانونية والتقنية المتبادلة</p>	١٢